

# خصوصة مسجدية حول حجز أماكن في الصفوف الأولى/الخميس)1202-4-22م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة يقول السائل لقد حصل خصومة باحد المساجد بسبب ان الامام حجز ثلاثة اماكن في الصف الاول ليقيم فيها الذين يساعدونه في تصحیح القراءة وقد يتناوبون على الامامة وبعضهم يؤزن للصلوة - [00:00:00](#)

وحدثت منازعة لماذا تحجز هذه الاماكن مفروض من سبق الى الصف الاول فهو اولى به فهل لادارة المسجد الولاية في حسم هذا الخلاف الفقهي؟ كيف نتعامل مع هذا الموقف؟ وده عايزينه فقط في صلاة التراویح - [00:00:24](#)

ابتداء نقول هذه المسألة من مسائل النظر بين اهل العلم تحجیر مكان في المسجد يعني واحد يبعث سجادة من من الليل يفرشها ويقول ده مكاني وبالتالي من جاء في الصباح - [00:00:46](#)

حتى سبقه الى المسجد الى دخول المسجد لا يستطيع ان يقف في هذا المكان انه قد حجزه بسجادته من امس مسلا هل هذا مشروع مقبول هذا من مواضع الخلاف بين اهل العلم - [00:01:02](#)

شافعية والحنابلة يجيزونه والمالكية ومن تبعهم يمنعونه الامام النووي رحمه الله يقول قال الشافعی واصحابنا يجوز ان يبعث الرجل من يأخذ له موضعه يجلس فيه فاذا جاء الباعث تتحى المبعوث - [00:01:19](#)

ويجوز ان يفرش له ثوبا ونحوها ثم يجيء ويصلی موضعه. فاذا فرشه لم يجز لغيره ان يصلی عليه الامام البهوتی فقه الحنبلي في في كتاب كثاف القداع يقول وان وجد مصلی مفروشا فليس له رفعه - [00:01:39](#)

لانه كالنائب عنه ولما فيه من الافتیات على صاحبه والتصرف في ملکه بغير اذنه والافضاء الى الى خصومة وقادسه على رحمة المسجد ومقاعد الاسواق. واحد في السوق وحطوا كرسي الناس عرفت ان الكرسي ده حطه فلان عشان يقعد عليه خلاص ده مكانه حجزه - [00:02:01](#)

لرفيق ما لم تحضر الصلاة ازا حضرت ولم يأت هذا الشخص الذي حجز فله ان يرفعه وان يصلی مكانه لانه لا حرج له بنفسه. وانما الحرمة لربه ولم يحضر كيف ايتها الاحباب الله يجيزنا هزا - [00:02:24](#)

لكن المالكية لا يرون هزا يرون عكسه وآيقولون لا يستحق السابق الى المسجد بارسال سجادته اليه وهو غاصب لذلك المحل الشيخ حسن يبعث هو ييجي بنفسه ان سبق بنفسه الى المكان فهو احق به. يبقى على السجادة اعتبروه كالغاصب - [00:02:45](#)

لذلك المحل شيخ الاسلام رحمه الله يقول ليس لاحد ان يتحجر من المسجد شيئا لسجادة يفرشها قبل حضوره. ولا بساطا ولا غير ذلك وليس وليس لغيره ان يصلی عليها بغير اذنه لكن يرفعها ويصلی مكانها - [00:03:16](#)

رجالة مفروشة ما تصليش عليها لان دي بتاعة واحد تاني. ارفعها وصلی مكانها لا حرج ويقول ايضا وليس لاحد ان يفرش شيئا ويختص به مع غيبته ويمنع به ويعني به غيره - [00:03:38](#)

هذا غصب لتلك البقعة ومنع للمسلمين مما امر الله تعالى به من الصلاة. والسنة ان يتقدم الرجل بنفسه اما من يتقدم بسجادة فهو ظالم ان لم ينته عنه ويجب رفع تلك السجاجيد - [00:03:54](#)

ويمكن الناس من مكانها هذا مع ان اصل الفرض على هذا النحو بتاعه الذي يظهر ان قول المالكية ومن تبعهم بالمنع اくだ واقيس واولى بالصواب واسعد به فيما يظهر من سبق الى بقعة فهو احق بها. وفي الحديث من مناخ لمن سبق - [00:04:14](#)

اللي يذهب الى منى اولا منها مناخ لمن سبق على كل حال هذه المسألة من مسائل الخلاف بين اهل العلم خلاف ايه؟ خلاف معتبر فان اقتضت المصلحة الاخذ بالقول بالجواز - [00:04:43](#)

فلا حرج وي العمل في هذا بما يتحقق المصلحة ويجمع الكلمة ويؤلف النفوس لكن لا ينبغي ان تستفز الجالية ربما ثلات امكنته كثيرة. ومش عايز ومش عايز حرس من وعايز واحد يرد عليه - [00:05:01](#)

بالكثير اتنين واحد والمؤذن. لما حاطط له ثلاثة حاجزهم هذا ربما يستفز الجالية ويخليلها تسيء الزن بامامها او تتطاول عليه فاعلنا نكتفي بمكانين او بمكان واحد واذا قلنا مكانين وواحد للمؤذن وواحد لمن يرد عليه اذا اخطأ يبقى فداء - [00:05:19](#)  
يعني قدرنا الحاجة بقدرها واذا عرفنا مقصود الشارع نسلك في تحصيله اوصل الطرق اليه الحمد لله المسائل الخلافية الامر فيها واسع ونختار من الاراء ما تجتمع به الكلمة وتحقق به المصلحة وتأتى به النفوس - [00:05:41](#)